

الدر المختار

الثمان والأربعين على ما في زواهر الجواهر التي السكوت فيها كالنطق .
\$ فرع لو زفت إليه بلا جهاز يليق به \$ فله مطالبة الأب بالنقد .
قنية .

زاد في البحر عن المبتغى إلا إذا سكت طويلا فلا خصومة له لكن في النهر عن البرازية
الصحيح أنه لا يرجع على الأب بشيء لأن المال في النكاح غير مقصود